1564 - أخبرنا الفضل بن الحباب قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم قال : حدثنا شعبة قال : حدثنا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد بن الأسود .

فأمر الناس مؤخر في برجلين هو إذا صلاته قضى فلما صلاة A النبي صلى : قال أبيه عن Y فجيء بهما ترعد فرائضهما فقال لهما : (ما حملكما على أن لا تصليا معنا) ؟ قالا : يا نبي ا صلينا في رحالنا ثم أقبلنا فقال النبي A : (إذا صليتما في رحالكما ثم أدركتما الصلاة فصليا فإنهما لكما نافلة) K إسناده صحيح